

## شرح الصراط المستقيم في صفة صلاة النبي الكريم (3) - الشيخ

### سعد بن شايم الحضييري

سعد بن شايم الحضييري

بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ايها الاخوة الفضلاء طلاب العلم في بلاد المغرب العزيزة - [00:00:24](#)

درسنا هذا اليوم في كتاب العلامة تقي الدين الهالالي المسمى بالصراط المستقيم في صفة الصلاة في النبي الكريم صلى الله عليه واله وسلم اه في مسألة او فصل الاحرام بالصلاة - [00:00:51](#)

سنبدأ من هذا ويكون درسنا بعون الله في هذه المسألة لان لها ميولا فروعاً نسأل الله تعالى ان يعين على بيانها والاقتداء بها انه جواز كريم بسم الله قراءة بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:01:18](#)

وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين قال المؤلف رحمه الله تعالى الاحرام وكان عليه السلام اذا استوت الصفوف مواقع يديه حتى يحاذي بهما اذنيه - [00:01:46](#)

ثم قال الله اكبر جهرا حتى يسمع من خلفه ولم يكن له مسمع ولا مبلغ كان اصحابه يكبرون سرا هذا الفصل عنون له الشيخ رحمه الله بقوله الاحرام تكبيرة الاحرام - [00:02:11](#)

هي ركن لا تنعقد الصلاة ولا يدخل بها او فيها الا به لما في المسند والسنن ابي داود والترمذي آ عن النبي حديث علي بن ابي طالبان النبي صلى الله عليه وسلم قال مفتاح الصلاة الطهور - [00:02:41](#)

وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم امر النبي صلى الله عليه وسلم بها في حديث المسية في صلاته كما في الصحيحين من حديث ابي هريرة دفاعه انه عليه الصلاة والسلام قال له - [00:03:08](#)

اذا قمت الى الصلاة فاصبر الوضوء ثم استقبل القبلة فهي واجبة من من وجوه بل هي ركن الركن الاول من اركان الصلاة لانها كما تعلمون اركان الشيء هي اجزاء ما هي ماهيته - [00:03:36](#)

آ اول ركن يدخل فيه الصلاة الاحرام. تكبيرة الاحرام سميت هذه التكبيرة بالاحرام لانها تحرم ما يخالف الصلاة فعلا ومن دخلها حرم عليه غير الصلاة وما يشرع فيها حتى يتحلل من الصلاة بالتسليم - [00:04:03](#)

وهكذا كل ما يكون سببا لتحريم الاشياء من العبادات يسمى بذلك كمثّل الحج والعمرة سمي الدخول فيهما بالاحرام لانه يحرم بهما محظورات الحج ويحرم بهما الخروج منهم الا بالتحليل التحلل منه الى اخره - [00:04:37](#)

وهذا الفصل الذي ذكره المصنف ذكر فيه ستة مسائل الاولى قال وكان عليه السلام اذا استوت الصفوف الى اخره الاولى انه لا يكبر يدخل في الصلاة الا اذا استوت الصبح - [00:05:14](#)

المصنف رحمه الله ان السنة للامام الا يحرم بالصلاة حتى تستوي الصفوف يعني بمعنى انه لا يكبر قبل استواء الصفوف ويدل لذلك حديث ابي هريرة وانه كان ينهى مروان ابن الحكم عن الشروع في الصلاة قبل - [00:05:53](#)

قبل استواء الصفوف وقد روى البيهقي عن ابي رافع قال كان ابو هريرة يؤذن لمروان لما كان اميرا على المدينة في ولاية معاوية

قال كان يؤذن لمروان اشترط ان لا يسبقه بالضالين. بقوله ولا الضالين حتى يعلم انه دخل في السوق - [00:06:29](#)

قال الحافظ في فتح الباري كانه كان يشتغل بالاقامة وتعديل الصفوف وكان مروان يبادر الى الدخول في الصلاة قبل فراغ ابي هريرة كان ابو هريرة سينهاه عن ذلك والذي عرف من هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه كان - [00:07:07](#)

يقيم الصفوف ويتتبعهم كما في حديث انس الذي ذكرناه فيما مضى النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لهم اقيموا حقوقكم فاني اراكم من وراء ظهري قال وكان احدنا يرزق منكبه بمنكب صاحبه - [00:07:36](#)

وقدمه بقدمه وجاء في حديث النعمان ابن بشير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لهم ذلك قال حتى اذا رآنا قد عقلنا او قد عقلنا اذا استتوا كبر دون ان يتعاهدكم بانهم - [00:07:56](#)

انتظروا ذلك شاهد منه انه كان عليه الصلاة والسلام آاه لا يدخل في الصلاة حتى تستوصي هذه المسألة الاولى السنة الثانية قوله رفع يديه حتى يحادي فيهما اذنيه فيها - [00:08:23](#)

مشروعية رفع اليدين بتكبيرة الاحرام وان ذلك من السنة والاحاديث في ذلك مشهورة كثيرة اتفق العلماء على ان رفع اليدين في تكبيرة الاحرام السنة من الاحاديث الواردة في ذلك حديث ابن عمر - [00:08:53](#)

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام للصلاة رفع يديه وفي رواية ذكرها المصنف في الحاشية قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استفتح الصلاة - [00:09:33](#)

لديه حتى منكبيه واذا اراد ان يركع وبعد ما يرفع من الركوع قال اخرجه الستة موسم الصحيحين فله الفاظ منها هذا الذي ذكره المصنف حاشية منها قال اذا قام للصلاة رفع يديه حتى تكون حذو منكبيه ثم كبر - [00:09:51](#)

ثم كبر وهذه روايتي وهذه رواية مسلم في رواية وقع يديه وكبر في رواية كبر واقع يديه وكذلك من حديث ابي حميد الساعدي عن النبي صلى الله عليه وسلم كان كذلك مثل هذا الحديث وهو عند البخاري وابي داود - [00:10:25](#)

وانه يرفع يديه حذو منكبيه ثم يكبر وفي هذين الحديثين وفي الروايتين آان ان الرفع اولا ثم التكبير لان لفظ الحديث قال رفع يديه ثم كبر وهذا الذي يظهر من اختيار المصنف - [00:10:56](#)

لانه قال رفع يديه ثم قال الله اكبر فعبّر بسمة التي تفيد الترتيب والثراه ولم يحكي غيره من الوجوه التي وردت في السنة ولا يلزم لا يلزم اذا لم يصرح - [00:11:30](#)

المنع او الكراهة لا يلزم منه ان يكون يحصر الصفة في ما ذكر وانما ذكر بعض الوجوه وان كان الجمهور على ان على ان الرفع يكون مقارنا التكبير لكن المصنف ذكر شيئا وردت به السنة - [00:11:58](#)

وذكره بعض العلماء كما سنذكرهم ان شاء الله هذا وجه من وجوه ما وردت فيه السنة. ورد ايضا وجه اخر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كبر ثم رفع يديه. كبر ثم رفع يديه - [00:12:37](#)

هذا الوارد في حديث ابي قلابة عن مالك ابن الحويل انه رأى مالك ابن الحويني رضي الله عنه اذا صلى كبر ثم رفع يديه وحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل هكذا - [00:12:56](#)

وهو في الصحيح في الصحيحين لكن هذه اللهم كبر ثم رفع يديه ذكر الحافظ ابن حجر انه لم يرى احدا من العلماء او قال بتقديم التكبير على الرفع والحافظ لا شك انه - [00:13:16](#)

امام واسع الاطلاع هو امام مشكور وثقة ومن عادته انه لا يجزم بالنفي الا بعد التتبع الا بعد التتبع لكن الاصل انه ما ثبت في السنة ولم يأتي ما يعارضه - [00:13:46](#)

من وجه اخر سنة باقية واما عدم العلم بالقائل ولا يمشي الوجود ولا يعني العلم بالعدل عدم العلم بالقائل لا يعني العلم في عدم وكان من اصل الشافعي ويل من اهل الحديث ان السنة اصل بلاتها - [00:14:22](#)

لا يضرها ان لا يعلم احد قال بها مادام انها سنة قائمة ولا يعني ذلك انه اذا قلنا ما قال به احد انها تبقى سنة اه فيها نقول انها ثابتة وهي لم يكن فيها احد من العلماء نقول لانهم ما تركوا السنة كليا. لا تركوا ان كان احد تركها يعني ان ثبت - [00:14:56](#)

يكون عمل بوجوه اخرى في الوجوه الثابتة عن سلم الاخرى معمول بها وهذه موجودة في كتب مدونة منسوبة للنبي عليه الصلاة والسلام من هذا الوجه الوجه الثاني لكيفية الرفع توقيت الرفع عفوا لكي توقيت الرفع - [00:15:26](#)

السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم هو رفع اليدين مع التكبير بدءا وانتهى هذا هو قول اكثر العلماء على انها السنة او المندوبة او الافضل لحديث ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:15:53](#)

فتح التكبير في الصلاة فرفع يديه حين كبر حتى جعلهم احد منكبيه فرفع يديه حين كسر وهذا الحديث رواه مسلم والصحيح ان ان كل ذلك من السنة الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم على سبيل التنوع - [00:16:19](#)

وان كان ما هو اكثر مروزا واكثر اخذا من العلماء هو الاولى من حيث التقييم قال الشيخ الالباني رحمه الله في تلخيص صفة الصلاة الشيخ له ثلاثة كتب في الصلاة - [00:16:56](#)

صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم هو اول ما طبع من التسليم الى التكبير كان التكبير الى التسليم كانك تراها ثم لخص هذا في كتاب صغير كسر فيه على - [00:17:25](#)

ذكر الصفة وبعض الافادات والاحكام صغير بحجم الكم ثم وهناك اصل طبع في ثلاثة مجلدات المعروف في اصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وهو ما كان جمع فيه الروايات والاحكام - [00:17:42](#)

وطويلة وطبع بعد موته رحمه الله يقول في التلخيص يقول ويرفع يديه مع التكبير او قبله او بعده كل ذلك ثابت في السنة كل ذلك ثابت في السنة هذا كلام صحيح - [00:18:05](#)

البخاري رحمه الله يرى على قول الجمهور وهو ان المقارنة ترجمة في الصلاة قال باب رفع اليدين في التكبيرة الاولى مع الافتتاح ثم ذكر حديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه - [00:18:34](#)

حذو منكبيه اذا افتتح الصلاة واذا كبر بالركوع واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ايضا. وقال سمع الله لمن حمده ربنا وكان لا يفعل ذلك السنن وهو في الصحيحين - [00:19:02](#)

تكلم العلماء على هذا الحديث كلام طويل شروح البخاري ومسلم لكن نذكر بعض ما ذكره من حيث حكم التكبيرة والصفة ومن ذلك قول الحافظ ابن رجب الحنبلي في شرح البخاري - [00:19:22](#)

قال وهو اسمه ايضا فتح الباري قال ذكر ان ربع اليدين عند افتتاح الصلاة مشروع وهذا كالمجمع عليه قال ابن المنذر لم يختلف اهل العلم لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه - [00:19:54](#)

اذا افتتح الصلاة وحكى بعضهم رواية عن مالك انه لا يرفع يديه في الصلاة بحال ذكره ابن عبد البر وغيره قال ابن رجب ولعل ذلك لا يصح عن مالك وحديث هذا مجمع على صحته لا مطعن لاحد فيه - [00:20:27](#)

هذا الكلام من رجب رحمه الله واما التشكيك في صحة القول عن مالك يعني فيما حكاه ابن عبد الجبار لا شك ان عبد البر امام واسع الاطلاع جدا وخاصة في مذهب مالك وهو ان كان في اول امره كان ظاهريا - [00:20:53](#)

ثم صار مالكا بعكس صديقه ابن ابن حزم كان في اول امره الشافعية ثم تحول ظاهريا ابن عبد البر كان في اول امره ظاهريا ثم تحول مالكا لكنه كان رحمه الله - [00:21:29](#)

لا نعرف هذه مذهب مالك واصحاب الاصولية والفروعية ولا يخفى عليكم كتابه الكافي في مذهب اهل المدينة يعني مذهب مالك المهم اه خاصة مثل هذه المسائل لما ينفي او يعزوها الى مالك - [00:21:50](#)

يكون على لانها المسائل الغريبة مساء الغريبة العلماء الذين مثل ويدققون عندها اما ان يشك فيها فيصيغونها بصيغة او يريدونها بصيغة التمرير التشكك واما ان يتحروا فيها ليجلوا امرها نفيا - [00:22:12](#)

كانت منفية واثبات ان كانت ثابتة واما ان يعربوا عنها بالكلية اما ان يوردها جزما هكذا ثم يسكت وهذا الذي ذكره جماعة من العلماء الى آآ انه قول مالك يعني انه لا تشرق - [00:22:41](#)

انه ذكره هو عن ابن شعبان عن مالك وعن وابن القصاص كلهم يذكرونها يعزونها الى مالك بالمناسبة ابن شعبان يذكرون انه من ذريتي

عمار ابن ياسر رضي الله عنه لكن المشهور من مذهب مالك واصحابه آآ على خلاف هذه الرواية - [00:23:13](#)

بل قال الشيخ عزوز محمد سالم عبد الودود قال انها ما حكي عنه متأول الشيخ عزوز بالمناسبة ايها الاخوة كونكم في بلاد المغرب المذهب المشهور هناك ومذهب الامام مالك طالب العلم - [00:23:42](#)

لابد ان يكون له دراية بمذهب اصحابه وسنده وحتى لا يكون في شذوذ علمي ايضا ينبغي ان يعتني بالكتب المهمة في من حيث معرفة المذهب رحمه الله كان مفتي موريتانيا في وقته - [00:24:09](#)

توفي وله نظم على مختصر خليل مختصر خليل لانه ثم نظم خاتمته المعروفة بالجامع جعله كتابا واحدا سماه التسهيل والتكبير المختصر خليل والجامع ولا يخفى عليكم انه مختصر خليل هو يعني - [00:24:43](#)

والمذهب المشهور والمعروف اللي عليه الفتوى وين كان هناك مسائل خلق فيها لكن من علماء العصر السلفيين العقيدة والاتقان للفقه والعلم اصولا والمعرفة ايضا في مذهب مالك وما هو عليه الفتوى - [00:25:16](#)

ولما يكون له من هذا النظم وعمل عليه شرحا والتدين للتسهيل والتكبير وطبع هذا الكتاب والعجيب انه تم طبعه يوم وفاء رحمة الله عليه الشيخ من ذكر في ذكر في اه في شرحه على هذا النظم - [00:25:52](#)

نعم هذه الزوايا المحكية عن الامام مالك بعدم مشروعية رفعه رفع اليدين في تكبيرة الاحرام انها متأولة والله يعني ان متأولة سبب لم يصعب بها الامام مالك ولا يخفى عليكم القصة المشهورة عن الامام مالك - [00:26:31](#)

ظلم وجلد من امير المدينة في وقته بوشاية مشيت عليه حتى خلعت يداه شديدا حتى انه سبب له مرضا اقعده عند هذه المسجد وسبب له حتى ما في الاستطلاق اطلاق الريح - [00:26:54](#)

انه ضرب ضربا شديدا ومنها ان يداه خلعت وهذا قد يكون سببا في عدم قدرته على رفع اليدين او التأذي كان لا يرفعها الملاك اهو في تأويل عدم اه وضع اليدين على - [00:27:20](#)

على الصدر ذكروا من التهويل المهم ذكر خليل رحمه الله في مختصره ان من سنن الصلاة رفع اليدين مع الاحصام اين الشروع؟ فقال اه رفع يديه مع احرامه بين شروعه او كذا عبارة - [00:27:48](#)

وقال الشيخ عزوز في النظم وشرحه هل هو يرفع يديه للاحرام حين يشرع ندبا حين يشفع فزبا ذكر انها كما قال خليل ذكر انها ترفع اليدين وانها مع الشروع بالتكبير وان هذا ندب من جوع - [00:28:14](#)

ثم ان عزوزا رحمه الله زاد على ما في خليل هذا وانه هذا من فوائد كتابه ان المسائل يكون فيها نوع اختلاف يذكر الصحيح من المذهب زاد قال اول الركوع والقيام منه ومن وسطاه كالاحرام - [00:28:40](#)

ذكر ثلاثة الركوع رفع اليدين معهما والقيام من الركوع قول سمع الله لمن حمده ايضا والقيام من وسط الصلاة الى قام للتشهد من التشهد الاوسط قال يرفع كل الاحرام هذه من الزيادات المهمة ثم انه حلل - [00:29:05](#)

سبب ترك خليل لذلك لم يذكر الثلاثة المواضع ذكر فقط سنة الاحرام قال والشيخ لم يذكره مندوبا ولم تجري له بذكر كره قلم بهيبة النقد به الموثق وللتقييد بنقل العتق - [00:29:36](#)

هذا سهلي يعني ان الشيخ خليل لم يذكر هذه المواضع الثلاثة بالنقل قال ايضا لم يذكر لم يجري قلمه بذكر انها مكروهة وانما سكت عنها لماذا لهية النقل فيه الموثق يعني انه لم يرد به نقل الموثق - [00:30:01](#)

اختلاف الخلاف ثم انه تابع العتق بذلك هذا وانا قصدت بهذا النقل هو آآ ان احسن وامدح عندكم كتاب الشيخ عجوز حتى تعتنوا بان له مزايا كثيرة ابن حجر في فتح الباري - [00:30:24](#)

ذكر هذا الحديث تعلق على حديث ابن عمر قال قوله في الحديث يرفع يديه اذا افتتح الصلاة قال وفي رواية يرفع يديه حين يكبر فهذا دليل المقارنة هذا دليل المقارنة - [00:30:58](#)

وقد ورد تقديم الرفع على التكبير تقديم الرفع على التكبير وعكسه اي تقديم التكبير على الرأس. قال اخرجهما مسلم في حديث الباب في حديث ابن عمر عنده اي عند مسلم بلفظ رفع يديه ثم كبر - [00:31:20](#)

في حديث ما لك بن الحوير عنده يعني عنده مسلم كبر ثم رفع يديه. كبر ثم رفع يديه قال وفي المقارنة وتقديم الرفع على التكبير خلاف بين العلماء يعني ايها الاولى - [00:31:43](#)

في المقارنة وتقديم الرأي والمرجح عند اصحابنا المقارنة. يقصد الشافعي اخلصنا من هذا ان مذهب الشافعية المرجحة المقارنة كما عرفنا ان مذهب المالكية هو المقارنة ايضا سيأتينا ذكر الحنابلة والحنابل - [00:32:04](#)

كذلك المقارنة. قال ابن حجر ولم ارى من قال بتقديم التكبير على الرفع ويرجح الاول يعني ويوجه الاول حديث وائل ابن حجر عند ابي داود رفع يديه مات مع التكبير - [00:32:30](#)

وهو المقارنة هذا هو قضية المعية قضية المعية انه ينتهي بانتهائه وهو الذي صححه النووي في شرح المعذب ونقله عن نص الشافعي يعني يبدأ تقارنه ابتداء وانتهاء يكون رفع اليدين مع مع التكفير ووضعها مع الجهاد - [00:33:00](#)

لا يتأخر لا يتقدم احدهما على الآخر ولا يتأخر عنه وهذا المقصود قال وهو يعني هذا الذي صححه من اول في شرح المعذب ونقله عن نص الشافعي وهو المرجح عند المالكية - [00:33:29](#)

يعني المقارنة ابتداء وانتهاء ثم قال وصح في الروضة يعني النووي في كتاب الروضة تبعا لاصلها انه لا حد لانتهاه الروضة فقه الشافعية واصلها وهو شرح الوجيز يا اخوان في اخواتي شرح الوجيز الغزالي - [00:33:47](#)

وسماه العزيز في شرح وجيز طبع باسم فتح العزيز وهو كتاب يعرف بالشرح الكبير وهو من اعظم الكتب الشروع عند الشافعية والرافعي والنووي هم شيوخ الملعب عند المتأخرين ما قدمه الرافعي ووفقه انه لا يقدمون عليه ما غيره - [00:34:13](#)

وما اختلفوا فيه يقدمون النووي في الغالب على كل يقول وهذا الذي هنا اذا القول الثاني عند الشافعية وصححه النووي في الروضة تبعا لاصلها كانه يقول الذي في شرح المعذب اقوى - [00:34:40](#)

من وجهين اولاً انه النووي لم يسمح فيه احدا انما حرم المذهب بل ذكره عن نص الشافعي وما وافق فيه النص الشافعي اقوى والذي هناك في الروضة هو المتابع لانه لخص الروضة - [00:35:02](#)

من الشرح الكبير. لخص المذهب للشرح الكبير وهو انه يبدأ مع بداية التكبير ولا حد لانتهاه. يعني لا يقال احدهما يقدر على الآخر او يؤخر عنهم هذا المقصود قال وقال صاحب الهداية من الحنفية والهداية من الحنفية رحمه الله - [00:35:20](#)

وهم من الكتب المعتمدة عندهم يموتون معتمدة قال وقال صاحب الهداية من الحنفية الاصح يرفع ثم يكذب وهذا القول الاصح يعني عندهم في المذهب لوجود الخلاف كان الاصح عندهم انه يرفع ثم يكبر - [00:35:47](#)

جعلوا مقدم على التكبير القول الثاني عندهم والمقارنة القول الثاني المقارنة لكن هذا الاصح وهنا نجد ان آ الشيخ المصنف قال رفع يديه ثم قال الله اكبر سيكون من حيث المذهب - [00:36:11](#)

وافق الاصح عند الحنفية وهو وجه من وجوه السنة الواردة قال علل للغناني علل قال لان الرفع نفى ما في صفة الكبرياء عن غير الله والتكبير اسباب ذلك له والنبي سابق على الاسناد كما في كلمة يعني نظر - [00:36:39](#)

وجه من وجوه الترجيح العلة للتعليم والاصل في هذه السنية الحديث لكن وجوه الترجيح للارجح في هذه الوجوه ما وافق العلة الازهر يعني العلة مختلف فيها منهم من قال هذا هذه الصور ومنهم من قال - [00:37:04](#)

اتباع للسنة كما قال الشافعي ومن الله قال لرفع الحجاب كما قال نص عليها الحنابل لرفع الحجاب بينه وبين الله الى اخره ولكن معنى التعليل الذي ذكره ابن الغناني قال لان الرفع صفة صفة الكبرياء - [00:37:29](#)

وهذا الذي يعبر عنه بعضهم انه كالاسير يقول ان الاسير يرفع يديه استسلاما كانه تواضع للاسر لان الاسر اعلى حالا منه فهو رفع يديه لاطهار آ تواضع ونفي العزة فانه ذل بالاسر - [00:37:52](#)

فيقول هنا نفى صفة الكبرياء يعني تبرأ من الكبرياء نفى صفة الكبرياء عن غير الله لان نفى عن نفسه واثبتها لله والتكبير اثبات ذلك له لما يقول الله اكبر وهذا ملحظ حسن - [00:38:17](#)

ملحق حسن من حيث يعني ما يذكرونه ثم قال والنفي يسابق على الاسناد كما في كلمة الشهادة يقول قائل لماذا ما نقول؟ كبر ثم رفع



حتى نقدم نقول ايضا اثبت التكبير لله واستسلم ورفع يديه تواضعا - [00:38:35](#)

وقاسها على الشهادة على كل هذه من الملحن ومذهب الحنابلة المشهور موافق لمذهب المالكية منصوص الشافعي وكان ابن حجر يرجحه قال منصور البهوتي في شرحه المبدع قال ويقول الله اكبر - [00:38:55](#)

ويكون حال التحريمة رافعا يديه ندبا ان عجز عن غسل احدهما رفع الاخرى مع ارتداء التكبير وينهيه معه رافع اليدين هذي حال يقول رافعا جدا لكني اقول مع ابتداء التكفير وينهيه معه - [00:39:34](#)

ثم ذكر الصفة نذكرها من اتمام مسائل الرأس هذه مفيدة لانها مسألة رفع اليدين ايها المتضمنة صفة ذكرها المصنف ان يحادي بهما اذنيه وكيف تكون اليدين ذكرها اه الشيخ منصور - [00:39:57](#)

فقال مضمومة الاصابع ممدودة الاصابع مستقبلا ببطونهما القبلة تكون الاصابع مضمومة يعني غير منشورة مفرقة وتكون ممدودة غير مقبولة قال مستقبلا ببطونهما القبلة ايضا لا تكونوا الى جهة وجهه او الى الارض بل تكون مستقبل القبلة - [00:40:22](#)

قال حزم اي مقابل حذو اي مقابل منكبيه تكون اليد مقابل المنكب لقول ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام الى الصلاة رفع يديه حتى تكون حذو منكبيه ثم كبرت. متفق عليه - [00:40:49](#)

قال فان لم يقدر على رفع المسنون رفع حسد الامكان او حسب الامكان ويسقط بفراغ الدين كله وهي رفع اليدين يشرع مع التكبير لكن متى يسقط هذه السنة؟ بمعنى لا تتدارك - [00:41:16](#)

مقال يسقط انك لا تتدارك قال لي فراغ التكبير كله فلو انه كبر قال الله ثم رفع يديه مع كلمة اكبر لكن لو افرغ من هذه الكلمة قال الله اكبر. ثم رفع يديه يقول لا - [00:41:42](#)

افادنا ان القول بان الرفع ثم كبر انه رفع ثم كبر يقول تسقط السلمية او او تذهب السنية فلا تفقد عليه ولا يخفى عليكم ان المصنف صرح بانه قد رفع ثم قال - [00:42:07](#)

ولا يعني ذلك انه ايضا حتى كان المصنف لا يحمل انه يفرض آآ انه رفع بعد ما فرغ من السكين. لا لانه لا يعني انه نقول شرع للتكبير ثم رفع يده - [00:42:33](#)

ثم قال وكشف يديه وكشف يديه هنا وفي الدعاء افضل هذه مسألة هل لو جعل على يديه شيئا كعمامة او شاح او عباءة ورفع اكتافهما هنا افضل لكن لا بأس لانه جاء في الحديث ما - [00:42:55](#)

الناصح انه قال فاتيتهم في الشتاء كما في سنن ابي داود ارايتهم يرفعون ايديهم تحت الشتاء هنا للحاجة كانت كانوا قد غطوا ايدي ايديهم تحتها لا تضيع لكن اذا كان ليس هناك حاجة الكشف افضل - [00:43:18](#)

كذلك في الدعاء قال وفي الدعاء. وهذه مسألة استفرد بها كل الحال ورود العمل. فقال وفي الدعاء ثم قال ورفعهما اشارة الى رفع الحجاب بينهم وبين ربه. هذا التحليل او الحكمة - [00:43:44](#)

هنا بيان الحكم هذا كلام صاحب مستقنع من الحنابلة النووي في شرح صحيح مسلم نتكلم على صفة الرحم كان ورد في سنة الرفع الى حد اذنيه وورد الى حذو منكبي يصنف هنا قال حتى يحالي بهما - [00:44:01](#)

اذني عمر حتى يحادي بهما منكبيه وورد ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال النووي في شرحه على مسلم اما صفة الرفع فالمشهور ممن اذن يعني ومذهب الجماهير انه يرفع يديه حذو منكبيه - [00:44:27](#)

بحيث تحادي اطراف اصابعه فروع اذنيه اي اعلى اذنيه والحماء شحمتي اذنيه يكون الابهام يحالي وراحته منكبيه اي تحادي منكبيه هذا معنى قولهم حذو من شدة وبهذا جمع الشافعي رضي الله عنه - [00:44:55](#)

بين روايات الاحاديث استحسنت الناس ذلك منه انتهى الكلام النووي وهذا من يعني جمع حسن ما جمعه الشافعي جمع الحسن للروايات لان من العلماء لما قال لا اه مرة كان يرفع كذا النبي صلى الله عليه وسلم حتى يحادي اذنيه - [00:45:23](#)

ومرة يرفع حتى يحادي منكبيه ومن العلماء من جعل هذه السنة افضل من هذه السنة كما ترون الحنابلة قالوا قبل قليل كلام ابن منصور ووتي انه يحادي بيديه حذو منكبيه - [00:45:45](#)

يقول حذو اي مقابل منكبيه تكون اليد كلها محاذية للبنك لا ترتفع الى الاذن تكون دون تحت الاذن بعد اذنك لكن ما ذكره النووي عن الشافعي كن جامعا بهذه الصفة - [00:46:04](#)

الصحابي بعضهم حكى انه الى شحمة الى اذنيه وبعضهم حكى لنا منكبيه والمراد هذه الصورة نعيدها من كلام النووي حتى اوضح قال يرفع يديه حذو منكبيه ثم شرعه بحيث احادي اطراف اصابعه يد العلوية - [00:46:25](#)

من اعلى من اعلى اذنيه وابهامها وهم الاصبعان الكبيران وهذي شحمتي اذنيه وراحة والله اسفل الكعبة. لاسفل من الاصابع وهذي منشدي هذا كلام النووي عن الشام والقول الثاني ان يفعل هذا مرة وهذا مرة - [00:46:48](#)

هذا بالنسبة للمسألة ثانيا المسألة الثالثة والرابعة قول المصنف ثم قال الله اكبر جهرا مسألة سادس التكبير نفس التكبير مرة كما تقدم انها ركن الصلاة الاول الذي تتعقد به الصلاة ولا تتعقد به - [00:47:32](#)

دليل ذلك وكذلك كونها من صفة هذا من المشهور المعلوم بالضرورة من صفة صلاته المتواترة فيه الاحاديث لو كان يكبر عليه الصلاة والسلام من احاديث ابن عمر متقدم وقال كان اذا قام للصلاة قطع يديه حتى يكون على حذو منكبيه ثم اكلته - [00:47:59](#)

وكذلك حديث وهنا مسألة قال الله اكبر هذه لابد من هذه اللفظ نفسه ولابد من النطق به لان انحكى صفة صلاة النبي وسلم ذكروا القول قالوا قال الله اكبر. ثم كبر وهكذا - [00:48:23](#)

فلا بد من الجهر بالتكبير الجهر بالتكبير بالنسبة من السنن المشروعة في قول جماهير العلماء بل من حكاه بعضهم اجماعا واما المنفرد في السنة له الاسفار ان له الاشراف كبقية صلاته - [00:48:49](#)

لكن هنا مسألة او مسألتان مسألة انه لا يجزئ غيرها عنها الا يجزي ان يقول الله اعظم او اجل او اعز او نحوها من الكلمات التي تدل على التعظيم - [00:49:20](#)

لان القضية ليست قضية تعظيم مجرب بل تعظيم بما شرع والنبي صلى الله عليه وسلم يقول ان احدث فيفا من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد كما في الصحيح - [00:49:46](#)

من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو فلا يجزي غيره هذا من جهة الجهة الثانية لابد من اللفظة والمسألة الثانية في هذه المسألة مفروعة هذه المسألة الثالثة لاننا ذكرنا بالله فروع عدة فروع - [00:50:04](#)

منها الصفة ومنها المقارنة ومنها انه لا يجوز غيره والرابعة انها فاللفظ اقله عند جمهور العلماء تحريك الشفتين بصوت فيل يسمعه ولو يسير يسمعه بمعنى انه يسمعه ناطق بان يخرج منه شيء. تخرج منه حروف - [00:50:21](#)

ولا اسم الله الف والكاف والطاء والراء تأخذ جمهور العلماء وذهب شيخ الاسلام ابن تيمية انه يكفي تحريك الشفتين ولا ولا يلزم منه ظهور الصوت اما ما يفعله بعض الجهال - [00:50:57](#)

من انه يكبر ويقرأ ويذكر ويسبح ويتكلم وهو مطبق الفم مطبق الشفتين يظن انه صلى وهو مخطئ لم يصلي باجماع الدين لابد من هذا بالذات فيما ما يجب الاحرام صلاة الفاتحة - [00:51:28](#)

وما نص العلماء على وجوبه هنا يتنبه لهذا الخطأ الذي يقع به كثير من الناس هذه بالنسبة لهذه المسألة التكبير ابن القيم رحمه الله كان ذا ابوه صلى الله عليه وسلم في احرامه لفظة الله اكبر - [00:51:59](#)

لا غيرها ولم ينقل احد عنه سواها يعني واما قول من قال كالشافعية انه يصح ان يقول الله الكبير عفوا الله الاكبر الله الاكبر ايضا هذا غير صحيح لان السنة الواردة حكم واحد ما ورد عنه واصحابه خلاف ذلك - [00:52:27](#)

اما المسألة الرابعة فهي قول المصنف جهرا حتى يسمع من خلفه هذه مسألة جعفر التكبير وهذه السنة كما ذكرنا بالنسبة للامام قال حتى يسمع من خلفه مأمومين ذكر ابن قدامة ابن المغني في المجموع - [00:52:54](#)

انه يستحب للامام ان يجهر بالتكبير الحي يسمع المأمومون ليكبروا فانهم لا يجوز لهم التكبير الا بعد تكبيرهم الا بعد المسألة الخامسة الخامسة قول المصنف ولم يكن له مسمع ولا مبلغ - [00:53:24](#)

يعني لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم مبلغ يبلغ عن التفسير كما ترونه في حرمين مثلا وبعض المساجد في الجوامع كبيرة

يكون هناك من يبلغ خلفه الامام اما هذا المشي الذي نفعه الشيخ - [00:53:59](#)

نلاحظ انه يعني المبلغ الدائم في الحالة الدائمة مستمرة الذي كلهم مبلغ وهذا هو الصحيح لكن لما مرض عليه الصلاة والسلام باصحابه وضعوا صوته كان يكبر ويكمل ابو بكر وراءه ليسمعه - [00:54:16](#)

يسمعهم كما في صحيح مسلم من حديث جابر ولذلك ابن قدامة نص على هذه المسألة في المغري فقال فان لم يمكنه اسماعهم جعل بعض المأمومين ليسمعهم او يسمع من لا يسمع الامام - [00:54:49](#)

فيما روى جابر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر خلفه ليلة كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر ابو بكر ليسمعنا كبر ابو بكر - [00:55:14](#)

يعني المقصود المصنف رحمه الله هو انه لم يكن له مبلغ دائم لا حاجة له لذلك يخشى ان تكون بين حالة تكون من البدع كان لها اصل في السنة وهو هذا - [00:55:34](#)

وان كان للحاجة المسألة السادسة والاخيرة هي قوله وكان اصحابه يكبرون سرا نبه الشيخ على هذه حتى لا يظن احد ان الجهر بالتكبير خلف الامام سنة لان الشيخ ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجهر بالتكبير - [00:56:01](#)

فاذا هل نقتدي به فنشعر بالتكبير قال لا هذه سنة المأموم الا يكبر وهذا استدراك حسن فيها علم عظيم فان سنة المأمومين هو التكبير آآ بلا جار بل اصرار يسمعه هو تنعقد به صلاته - [00:56:29](#)

كما ذكرنا قبل قليل في مسألة تكبير المصلي هو ان ينطق به الحرف بالحروف نطقا خفيا وفقا خفيا والله اعلم في هذا وصلنا الى نهاية هذا الفصل وهو الاحرام نسأل الله تعالى - [00:57:02](#)

ان يجعل ما قلناه حجة لنا لا علينا اتباع السنة الله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم - [00:57:31](#)

شكر الله لكم ما قدمتم ونستأذنكم في عرض بعض الاسئلة احسن الله اليكم شيخنا يقول السائل كيف يكون تتبع الصفوف في عصرنا كيف كيف؟ كيف يكون تتبع الصفوف في عصرنا الحاضر - [00:57:52](#)

وربما لا يرضى الناس بذلك وقد يضيع وقت كبير في المساجد الكبيرة على وجه الخصوص لكثرة المصلين هذا الامر الان يعني ليس بيد عامة الناس وافراد الناس هذا الامر يؤدي الى - [00:58:23](#)

اهل العلم الذين يلون المساجد ولا هم قول المسموع والمكانة مرموقة المسجد بحيث انه ينبه الناس ويعلمهم ويحثهم ويعظهم بذلك ثم يصبح يوجهه حتى يعوا عنه واما احراج المأمومين وهذا فهذا يصعب عليهم - [00:58:46](#)

في ان من الناس الجهل الجهل كثير في السنن الخفيفة عن الناس التناحر ما بين الناس خاصة صاحب السنة يلمزونه بالتشدد يمزونه التنطع خاصة بعض الاحزاب مخالفة للسنة متعصبة المذاهب - [00:59:20](#)

فاصبح طالب العلم الذي له ان يعلم الناس بالحسنى لان مهمته طالب العلم السلفي صاحب السنة مهمته في نشر السنة والعقيدة وبيانها الامر الاكبر يتحمل لاجله بعض الاشياء او السكوت عن بعض الاشياء - [00:59:50](#)

من باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل اصحابه سكت عن المنافقين لفتنة كلام المنافقين او الناس كذلك نوع في قضيتي لما سكت عنه - [01:00:16](#)

حجمي للكعبة وفي اعاتها على قواعد رهيب حتى لا تنكر ذلك قلوب قريش والعرب صراحة بعض الامور حتى تقوى القلوب لقبول السنن وهذه من السياسة الشرعية المهم ان الداعية الان - [01:00:33](#)

في طوري ان يعلم الناس وينشر السنة ان كان مسموع الكلام محمود يبين السنن للناس وهذا هو الواجب عليه في هذا الوقت واذا تمكن من طلب العلم والزيادة فيه حتى يصبح مسموعا مرجوعا اليه بعد ذلك ستصبح بكلمة - [01:00:59](#)

المقام مجرد ان يجدها الناس في السماء ونحن لا يخفى عليكم في هذا الزمان اصبحنا اذا وجدنا الكلمة الشيخ الالباني مثلا وفي الشيخ ابن باز وفي الشيخ ابن عثيمين تنبيه على سنة من السنن - [01:01:24](#)



فرحنا بها حرصنا على تطبيقها لماذا؟ لاننا وثقنا بهم لانهم علماء اصحاب سنة وانهم حريصون على بيان السنن وكذلك طالب العلم يحرص على ان يكون صاحب سنة معروف بالعلم بحيث انه يأتي اليوم الذي تصبح كلمته - [01:01:43](#) مقبولة كلمته مسموعة هذا المقصودي يعني من باب انه ليس كل شيء يستطيع طالب العلم ان يقوم به وان يفعله وهكذا تؤمر بالتدرج كما فعلها النبي عليه الصلاة والسلام نسأل الله ان يعلي السنة وان يرفع شأنها واهلها - [01:02:14](#) احسن الله اليكم شيخنا السؤال الثاني قد اجبتم عليه في ثناء كلامكم يسأل عن هيئة غير واضح. نعم وهكذا شيخنا افضل نعم نعم السؤال الثاني اه قد اجبتم عنه في ثانيا كلامكم يسأل صاحبه عن هيئة رفع اليدين - [01:02:38](#) اجواء الازنين حجوا الازنين. نعم نعم نعم وكذلك شيخنا نقول قد اجبتم اي نعم موجود في مثل ما ذكر النووي ان تكون الاطراف الاصابع العليا محاذية للاذن من اعلى. فروعها من اعلى - [01:03:12](#) هذا اذا قلنا حذو الازنين والابهام وهو الاصبع الكبير. محازيا لشحمة الازن السؤال السادس يقول صاحبه احسن الله اليكم شيخنا هل يفهم من اختيار الشيخ رحمه الله تعالى ان يقوم المصلي بعد التكبير - [01:03:36](#) بوضع يديه ان لا زال رافعا يديه يعني وهو مكبر هذه المسألة لا تفهم من كلام الشيخ يعني انه اذا خبر يرخي يديه ويضعهما لا هي تفهم من المسألة التي تليها وهي وضع اليدين لانه قال ثم كان يقبض يده - [01:04:09](#) اليمنى بيده اليمنى لرعى يده اليسرى ويضعه مع صدره هذه المسألة مسألة وضع اليدين اين يضعهما آآ ستأتينا لكن يظهر ان السائل يقصد ما بين وضع اليدين على الصدر وما بين رفعهما. كيف يبعث - [01:04:41](#) هل يرسل يدي ثم بعد ذلك يقبضهما اظنه يقصد هذا هذه المسألة تحصل من بعض الناس يخطئون فيها لكنها الصواب؟ لا الصواب انه انه يكبل من منذ ان يضع يديه - [01:05:05](#) من الرفع يجعلهما على صدره. يجعلهما على صدره. وهذه المسألة نبه عليها ابن الملقب في البدر المنير في تخريج الشرح الكبير للرافعي الذي مر معالكة وهو العزيز في شرح الوجيز الذي اختصره النووي في الروضة - [01:05:30](#) ذكر عن الغزالي انه يعني عزا حديقة عزا رواية اه انه كان اذا كبر عليه الصلاة والسلام كان يرسل يديه اذا كبر وانه اذا اراد ان يقرأ رفعهما ووضعهما على صدره - [01:05:53](#) لكن الملقن ذكر ان هذا يعني الذي يكره الغزالي الاحياء اه انه غير صحيح بل ان الحديث السادس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يضعون على صدره يضعهم على صدره مباشرة - [01:06:20](#) هذه المسألة انا كتبتها في الملقن في شرح ولعلي اتي بها حتى نقاه عليكم آآ من الشرح في الدرس المقبل بعون الله تعالى حتى لان له كلام جميل يعني مناسب انه ينقل لكن خلاصته هو الذي ذكرته لكم انه لم يصح في احد وانما ورد في احاديث عند القطراني لكنه لم - [01:06:46](#) اخوانا وان العلماء استدركوا هذا عن الخزامي وان شاء الله تعالى نذكرها نقرأها لكم ان يردا كل احدى تكون فيها فائدة هذا من جهة. الجهة الثانية تذكرت ان الاسبوع المقبل باذن الله تعالى لا نستطيع الدرس - [01:07:16](#) لان عندي دورة علمية في مدينة الدمام في لمعة الاعتقاد ثم ولا استطيع العودة الا في يوم الاحد عودة متأخرة يعني بعد الفجر الحادية عشرة يكون فيها شوي تعب السيد الرئيس نؤجلها الثلاثاء - [01:07:42](#) ما عندي مانع وان رأيتم ان اقصد الذي الاسبوع المقبل واو تكون فيه الاربعة الاحد الذي بعده لاني لا استطيع الاخوة الاحد هذا كما يقال السبسي يذكر يذكر ولا الشئ بالشئ يذكر - [01:08:06](#) اجيبوا السيد السي يذكر ولا الشيب الشئ يذكر هذا راجع الى لسان الناظر شيخنا اذا كان هل ينطق السين؟ لا لا ليس على اللسان. وانما هو هذا المقصود هذه جاءت من من جهتكم - [01:08:27](#) الفائدة فيها وان كانت من تونس لكن من جهتكم من البلاد المغاربية ذكرها الشيخ صاحب التحرير والتنوير الطالب بن عاشور ذكر في تفسيره المجلد الاول ان الصواب ان يقال السين ستي يذكر - [01:08:47](#)

وليس الشيء قال لان السي مفرد يا ميسي بمعنى النظر نظيران سواء نظراء ها ويقول السين السين يذكر اي النظر بالنظر يذكر لكنها درجة عند الناس من يقول الشيب الشيب - [01:09:11](#)

يذكر واصبح الانسان الان اذا اراد ان يقول بالصواب لا بد ان ينبه عليه ولا بد ان يعتذر حتى لا يظن انه اخطأ وكما قيل خطأ مشهور ولا صواب مهجور طيب - [01:09:40](#)

بارك الله فيكم شيخنا احسن الله اليكم شيخنا يقول السائل من اين يؤخذ وجه التواضع عند رفع اليد عند رفع اليدين الذي ذكره بعض اهل العلم مع ان الصفة التي ترفع عليها اليدين لا تدل على ذلك - [01:10:02](#)

لا تدل على ذلك رفع اليدين. نعم يعني هم نظروا الى الناس وش به؟ يعني اشتهر عند الناس ان الذي يستسلم يرفع يديه جدا عالية ما يلزم قد يكون يكفي فيها رفع اليدين الى هكذا - [01:10:28](#)

الى صدره تذلل يرفع يديه الى الاعلى ولا يلزم ان يكون بصفة دقيقة لحظر المنكبين وبحذو كذا وبحذو الاذنين هذه صفة التعبد التي وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم هم لاحظوا هذا الملحق - [01:10:47](#)

ان الذي يستسلم يرفع يديه امامه مشعرا من امامه انه ذل له ليس المقصود واضح ان يكون وضعا امام من من اسرهم وكذلك المكبر يفعل ذلك اشعارا الى انهم امام ربه عز وجل - [01:11:07](#)

هذا ما ذكره من غيناني لكن آ القول الثاني والنووي اشار الى هذا وابن حجر ايضا في المسح الباري ذكر عدة اقوال لكن الذي ذكره صاحب الروض البربر كما ذكرنا لهم. قال ورفضهما اشارة الى رفع الحجاب بينه وبين ربه. لان العبد اذا قال الله اكبر كشف الحجاب رفع - [01:11:34](#)

فكانه يشير الى رفع الحجاب. الله اعلم. على كل انهيار كما اصح ما قال فيها الشافعي لما سأله الربيع سأله نعم الربيع الموالي سأله عن الـ معنى او معنى - [01:11:57](#)

هذا تعظيم الله واتباع سنته او اتباع سنته وذكر ابن حجر عن ابن عمر انها زينة الصلاة رفع اليدين كلنا هي سنة كما الشافعي قال تعظيم الله واتباع سنة النبي عليه الصلاة والسلام - [01:12:23](#)

احسن الله اليكم شيخنا يقول السائل كيف يعرف كيف يعرف المأموم بدخول الامام في الصلاة من غير جهر لو تركه الاخ السائل يتسائل عن سؤالي يرد علي كثيرا ولذلك لولا ما حكي الاجماع - [01:12:47](#)

الاجماع فقلنا بوجوب الجهر للمأموم لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول انما جعل الايمان ليسمى به فاذا كان الامام لا يجهر كيف نعرفه نعرف انه قام من السجود ونحن ساجدون ما نرى - [01:13:18](#)

كذلك رفعه من الركوع الى اخره ولذلك الشيخ ابن عثيمين في الشرح الممتع رجح الوجوب حج الوجوب مع اني على بحث القاصر ما وجدت من قال بالوجوب وهو الذي يدل عليه - [01:13:37](#)

الذي يدل عليه لكن الجمهور استدلوا في ان علي لما كان كان يجهر بالصباح فقال رجل هذه سنة النبي صلى الله عليه وسلم ابو سعيد وقالوا انه دل على ان الناس تركوها قبل علي رضي الله عنه قبل خلافة علي - [01:14:06](#)

اهل المدينة ولما صلى ابو هريرة جهر بالتكبير التكبير فقالوا هذه سنة المسيح يعني كأن هجر التكبير في زمن خلافة اماره عثمان وبعده مروان ابن الحكم في هذه المدينة ونحوها - [01:14:31](#)

فكان هذا كان متروكا للجهر بالتكبير وسكوت الصحابة في ذلك الوقت في زمن تركه دل على انه غير واجب ولما اظهرها علي رضي الله عنه نهوا على انه امر ما كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم - [01:14:50](#)

الله اعلم القول بالوجوب تظهر لكن الجزم به صعب احسن الله اليكم شيخنا يقول السائل هل النفي في قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمسترد خلف الصف يحمل على نفي الصحة ام على نفي الكمال - [01:15:13](#)

واذا كان نفي في الحديث للصحة فما العمل لمن دخل المسجد ووجد الصفوف مكتملة هذه المسألة طويلة مر معنا في شرح منظومة الشيخ ابن عثيمين ان النفي الاصل انه للصحة - [01:15:39](#)

فان الاصل انه للوجود فان لم يكن للوجود فلصحة وهو هذا قول نفي الكمال والعصر ان النفي للصحة حتى يدل الدليل على انه نفي الكمال لكن الجمهور استدلوا لان ابا بكره - [01:16:04](#)

كبر خارج الصف ثم دب في صلاته وهو راكم حتى ادرك النبي صلى الله عليه وسلم راكم فقالوا جزء من الصلاة وهو خارج الصلاة خارج الصلاة استدلوا بحديث انس كل هذه في صحيح البخاري ومسلم خاصة حديث انس في الصالحين - [01:16:35](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى لهم في بيتهم قال انا واليتيم وراءه والعجوز وراءنا قالوا هذه منفردة منفردة فاستدلوا بهذا لان الصلاة صحيحة وانما نجي النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمنفرد - [01:17:04](#)

قالوا هذا الذي صرفه عن مشي الصحة وان كان من يوجبه او يقول لا لا تصح الصلاة كالحنبلة مثل وهو اختيار الشيخ الالباني قالوا هذا ليس يعني دليلا جاء ان حديث ابي بكره - [01:17:26](#)

في جزء من الصلاة ليس في الصلاة كلها او في ركعة كاملة كما يشترط الحنبلة وحديث المرأة قالوا انها امرأة والمرأة هذا مكانها لا تكون مع الصف تكون خلف الصف سواء واحدة او اكثر - [01:17:50](#)

وهذا اقوى هذا القول اقوى لكن آآ الشق الثاني من السؤال ماذا يفعل من دخلوا الصفوف مكتملة له ثلاث حالات الحالة الاولى ان يبحث في خلل الصفوف ويرصها حتى يجد مكانه - [01:18:11](#)

فاذا فرض ان الناس طبقوا السنة بالكلية فاصبحت الصفوف مرصوة كما لو كانوا في زمن الصحابة في هذه الحالة له ان يتقدم حتى يكون عن يمين الامام صلي كونوا عن يمين الامام - [01:18:41](#)

الحالة الثالثة اذا لم يتمكن الصحيح انه يجوز له ان يستل رجلا من المصلين سيلين معهم كما قال ابو داود في تفسير لينو بايدي اصحى اخوانكم كما روى الحديث انه يرجع معه - [01:19:08](#)

حتى يصلي معه فلا يكون منفردا في الصلاة واما من كره ذلك او منعه الصواب النووي ممنوع وهو الذين كرهوه قالوا انه حوله من مكان فاضي الى مقبول نقول بل هو - [01:19:30](#)

يكتب له اجر انه في المكان الفاضل لسبق ورجوعه لاعادة مع اخيه ودينه في يده داخل تحت عموم ليلوا بأيدي اصحابكم اخوانكم وهو في هذا محسن على اخيه غير مسيء - [01:19:48](#)

فلم يعرض عن الصلاة او عن الصف السابع تقدم وانما احسن اليك كما قال النبي صلى الله عليه وسلم للرجل الذي دخل متأخرا من الصلاة قال من يتصدق على هذا فيصلي معه ركعتين؟ فقام رجل صلى معه - [01:20:06](#)

مع انه في وقت نهي بعد صلاة الصبح هذا هو الظاهر والله اعلم حفظكم الله تعقبا على السؤال نفسه او على الجواب على السؤال الاخير اه الذين يمنعون ذلك يعني قد اجبتم على شق مما يريدونه وهو انه اه يجره من المكان الفاضل الى المأموم - [01:20:22](#)

لكن مما يذكرونه كذلك ان جره قد يؤثر على خشوع المجرور وعلى خشوع المصلين في الصف وقد يحدث اه اه خللا في الصف مما يؤدي الى الحركة وهذا قد يؤثر كذلك. ما يهمل المصلين. ما يضر. هذه الحركة - [01:20:55](#)

وهذا كله لمصلحة المسلمين لمصلحة الصلاة ولمصلحة المسلم اما الحواكة التي ينتقل فيها الرجل والخشوع هو لا يؤثر في خشوع حركة لمصلحة اخيه. وهذا من مصلحة الصلاة كما لو تخلل امامه الصف في الصف - [01:21:19](#)

مكان فتقدم اثناء الصلاة يسن له ان يتقدم فلا نقول له ان تقدمك هذا يخل بالخشوع ونحوه لا كذلك الفرجة التي تصبح للصف الواجب على المسلمين او المستحب لهم ان يتراسوا - [01:21:43](#)

حتى آآ يفعل يعني الخلل يسد الخلل سيكون حركتهم من مصلحة الصلاة كمثل حركة السجود والركوع هي من الصلاة جزء من الصلاة فالله والله اعلم ان هذا مغتھر ولا يخلوا بفضيلة الصلاة او كمال الصلاة - [01:22:04](#)

الله اعلم احسن الله اليكم شيخنا لو امتنع الناس عن الرجوع لعدم علمهم بالمشروعية ذلك لو سمعوا او هو خشي او ذهب او لان من لان من العلماء من يقول - [01:22:28](#)

لا يجوز له ان يصلي خلف الصف ولا يجوز له ان يجذب احدا يقولون هذا وهذا يقول اما ان يجد خللا واما ان يتقدم حتى يصف مع

الامام واما ان ينتصر - 01:22:49

فهؤلاء نقول لهم نعم ينتظر لا يكبر ينتظر حتى يأتي احد فاذا لم يأت احد اذا لم يأتي احد وفي هذه الحالة حتى ينتظر حتى يسلم

الامام ويصلي منفردا وله اجر الجماعة - 01:23:08

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من خرج يريد الجماعة فوجدهم فاتاهم في المسجد فوجدهم قد صلوا كتب له هذا الرجل اتقى

الله عز وجل توطأ وجاء الى المسجد - 01:23:31

كأنه وجدهم سلموا لانه ان صلى خلف الصف دخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة ما الذي منعه من الدخول هو النبي

عليه الصلاة والسلام فهو اتقى الله عز وجل وانتظر - 01:23:48

ثم اتقى الله عز وجل وصلى منفردا هذا هو الظاهر وهناك من قال من العلماء انه يصلي المذهب لشيخ الاسلام ابن تيمية قال ينتظر

فاذا خشي انه لا يأتي احد - 01:24:07

لان الله يقول اتقوا الله ما استطعتم ذلك على انه انما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك لاجل الا ينفرد الناس بلا سبب اما اذا

كان الانسان معذورا - 01:24:23

فانه آآ يصلي ولا ولا شيء عليه هذا اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية الله اعلم حفظكم الله بالنسبة لكلام شيخ الاسلام بالنسبة لكلام شيخ

الاسلام رحمه الله نعم هل ينظر يعني الى اخر رمق كما يقال يعني الى الركعة الاخيرة اذا لم يدخل احد؟ ام ينتظر؟ الان انا الان -

01:24:45

واحد عن هذا هل شيخ الاسلام حملة على خشية ثبات الصلاة لان شيخ الاسلام يرى ان الصلاة تفوته والجماعة تفوت بفوات الركعات

يعني يقول اذا فاتت الركعة الاخيرة فاتت يا جماعة - 01:25:13

اه لكني لا ادري هل اه يتكلم عن الركعة التي يدركها؟ او يتكلم عن اخر ركعة يعني لا استحضر كلام الشيخ انما في الجملة هو ما ذكرت

لكم يحتاج مراجعة هدفه - 01:25:32

والله انه يخشى هو ان الظاهر ظنا انه الى الركعة الاخيرة الله اكبر احسن الله اليكم شيخنا. نختم بهذا السؤال يقول صاحبه ما هو

المعيار الذي يتم اعتماده لجعل كتاب مقدا على غيره في مذهب من المذاهب - 01:25:50

خاصة اذا استوت الكتب في شمولية المسائل ايش سويت ايش الكتب في شمولية المسائل شمولية المسائل لا شك ان العلماء

يقدمون الكتب باعتبار المؤلفين وباعتبار الزمان باعتبار الزمان وباعتبار ايضا اعتبار - 01:26:18

المنهج الذي سار عليه المؤلف هل المؤلف صار على قول واحد هو المعتبر المعتمد عند المصححين او سار على القولين او الاقوال هل

هو من الطبقة الاولى او الطبقة المتأخرة - 01:26:49

الذين عونوا في تصحيح المذهب وعليه العمل لان المذاهب تعرف يكون منعم عليه العمل ومنعم عليه الفتوى ومنعم عليه القضاء اه

الشيء الثاني نفس المؤلف ما هي مكانته في العلم والمذهب والاعتبار - 01:27:12

وهل اعتبر التصحيح ام اعتبر الشهرة وهكذا كل هذه معتبرة لكن يبقى يعني الكتب احيانا بعضها متشابه جدا لا لا لا يختلف بعضها

عن بعض يعني مثلا عندنا في مذهب الحنابلة - 01:27:33

زاد المستقنع وتديل للطالب واخسر المختصرات وكان المبتدي كمتون صغيرة متقاربة متقاربة جدا انما الاختلاف في بينها يعني في

بعض كثرة المسائل او وضوح العبارة فلذلك تجد العلماء يدورون بينها - 01:27:57

ولا يدققون جدا المقدم لانها كلها على الصح من المذهب الا نحو الثلاثين او اثنين وثلاثين او بعضنا الى سبعة وثلاثين مسألة في الزهد

كذلك منتهى الارادات غاية المنتهى آآ وهكذا - 01:28:20

كذلك عند الشافعية مثلا من هاجر النووي او منهج الطلاب زكريا الانصاري شيخ الاسلام آآ وهكذا شروحهم بالحجر الهيتمي او الرملي

بحيث التدقيقات هي يكون الفروق بينها دقيقة جدا غير معتبرة من حيث - 01:28:43

من حيث الفروق كذلك عند المالكية مثل مختصر الخليل او آآ الشرح الصغير وهو وان كان يعني جاء بعده وهو اشق منه لكن ما زالت

جلالة خليل وكتابة عندهم شروحه - 01:29:15

التي دقت لتكون لها اهمية جدا لانه احيانا هو ذكر انه بنى على اربعة كتب وذكر ان رأي قول صاحب التبرزة لحمي هؤلاء

واخوانهم اختار منها المهم انها المعيار كما قلت لكم المصنف - 01:29:40

هو المنهج اللي اشار عليه والطبقة الطبقة الزمنية كتب المتأخرين تكون في الغالب يعني تتبع ما تركه او اعرض عنه المتقدمون

والله اعلم احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم وجعل ما قدمتم في ميزان حسناتكم - 01:30:15

واياكم وجزاكم الله خيرا. والى لقاء ان شاء الله تعالى اسبوع بعد القادم. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد السلام عليكم

ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام ورحمة الله - 01:30:45

- 01:31:10